قد وقف هذه النسخة الجليلة سلطاننا الأعظم والخاقان المعظم
مالك البرين والبحرين خادم الحرمين الشريفين السلطان ابن السلطان
السلطان الغازي محمود خان وقفا صحيحا شرعيا
حرره الفقير أحمد شيخ زاده المفتش بأوقاف
الحرمين الشريفين
غفر لهما

بسم الله الرحمن الرحيم

ان احسن ما يفتتح به المنطق والكلام • حمد الله الواحد الذي برا الانام • ونصب جهات دالة على وحدته على وجوه الدهور والاعوام • وابهى ما يترنم به البلغاء في الحدائق • صلوة من جليت بدرر كلماته الرموز والدقايق • وهو محمد المبعوث بمعجزاته الباهرة الى كافة الخلايق وبعد فهذه تحقيقات شريفة بعبارات رائقة تسابق معانيها الاذهان بل تدقيقات غامضة تعجب استماعها الاذان • علقتها على المبحث المتداول فيما بين المحصلين • الموسوم بجهة الوحدة بين المتعلمين • المشتملة على اشارات الى لطايف امور لا يلوح عليه اثر الارتياب • والمتضمنة على اشباه من ام الكتاب • وقد كنت متكاثرا في مطالعتها ومجاراتها في مناظراتها • حتى لم يخف مني شيء من رموزها • ورفعت الحجب والستاير من وجوه كنوزها • واطلعت فيها على نكات لا يهتدي اليها بدون المعالم الا الالمعي • ولا يسترشد بها الا الاوحدي • فشمرت عن ساق الجد لاستخراج نفايس دررها • قد احتجبت تحت جلابيب عباراته واستكشاف عرايس غررها • قد استترت تحت براقيع استعاراته ضاما اليها ما سمعته من استادنا المحقق • ومجددنا المدقق بل علامة ما اوردنا من فوائده • وجملة ما ذكرنا من عوائده • فجاء بحمد الله رسالة جامعة لفوائد لم يسمع بمثله الاذهان • وحاوية لفرائد لم يطمثهن انس قبلهم ولا جان • فان ردها الاغبياء فسيقبلها الاذكياء • وبالله التوفيق • وبيده ازمة التحقيق واعلم ان القوم قد اوردوا في اوائل كتب الفن بحثا طويلا وبينوا فيه امورا يتوقف الشروع عليها على وجه البصيرة وتعين في الفن وسموه بالمقدمة وطولوا فيه الكلام تطويلا يكاد يمتنع عن الاحاطة والضبط تسهيلا للتعلم والمصنف رحمه تركها راسا • وقصر على ما هو الحق ومامنه الى الايجاد وكون كتابه للمبتدين الذي تحصيله قسري فلا ينفعه في التحصيل البصيرة ولا ما يوجب

الرغبة بل غاية امره ان يقتصر المعلم على حفظ ما في الكتاب والشارح رحمه اراد ان يقتفي اثر القوم تتميما للفائدة وتكميلا للعائدة اورد ما هو ملخص ذلك المبحث وليته فصدره بالامر بالاهتمام ما شانه لكونه مناط تحقيق كلام القوم فقال اعلم ايها الطالب المسترشد ان من حق كل طالب كثرة اي امور متكثرة علما كانت او غيره مدونة او غيرها كائنة تلك الكثرة بحيث تضبطها اي تجعل تلك الكثرة مضبوطة بحيث لا يشذ منها ما يجب دخوله فيها جهة وحدة اي جهة وامر صار سببا لوحدة تلك الامور المتكثرة في ذواتها والمتعددة في انفسها واستحسن بسببها عدها شيئا واحدا وتسميتها باسم واحد وتفردها بالتدوين ان كانت من العلوم مثلا كل علم عبارة عن المسائل المتكثرة المتعددة ومع ذلك قد عدوه علما واحدا وسموه باسم واحد وافردوه بالتدوين فلا شك ان هناك امرا نسب تلك الكثرة ويرتبط به بعضها ببعض وبواسطته اسم استحسن عدها علما واحدا فذلك الامر هو جهة الوحدة بمعنى جهة صارت سببا للوحدة الاعتبارية لتلك الامور المتكثرة فاضافة الجهة الى الوحدة لامية من قبيل اضافة السبب الى المسبب فقوله تضبطها صفة للكثرة احتراز عن المسائل المتكثرة المجموعة من عدة علوم متخالفة لانها وان كانت متشاركة في انها احكام بامور على اخرى لكن تلك المشاركة ليست مما يستحسن بسببها عد تلك المسائل علما واحدا فمن حق طالب كثرة كذلك ان يتصور كلا منها بخصوصها كما ان من حق طالب امر واحد ان يتصوره بخصوصه وقال ابونا واستادنا صدر المحققين لا زال كاسمه صدر الفحول ما دام العقول اما من كثرة الا ولها جهة تضبطها وتجعلها واحدة اعتبارية واقلها مشاركة الامور في انها موجودات لكن منها ما اعتبره ضبط تلك الجهة اياها كالمسائل المتشاركة في امر يعتد به كالموضوع والغاية ومنها ما لم يعتبر كالمسائل الكثيرة الغير المتشاركة في امر يعتد به فقوله تضبطها اشارة الى جهة وحدة اعتبر ضبطها كما هو المتبادر لا ما امكن ان يعتبر فيخرج المسائل المجموعة من علوم

ان المشاركة المذكورة وان كانت جهة تضبطها الا انها لم يعتبر لعدم كونها
فى امر يعتد به هذا كلام تحقيقى لا ريب فيه الا انه مبنى على ان المراد بجهة الوحدة
الامر الذى صار سببا لوحدة الكثرة سواء استحسن بسببها عدها
شيئا واحدا ولا شك انه لا توجد على هذا كثرة لا تضبطها جهة وحدة كالمسائل
المذكورة ومما يقضى منه العجب انه اراد بعضهم بالجهة ما ذكرنا وقال مع ذلك
ان قوله تضبطها قيد واتى لا احترازى اذ لا توجد كثرة لا تضبطها
جهة وحدة فاعرفه وقد اورد المتصدون لشرح الكتاب على قوله من حق
كل طالب كثرة انه لا يفيد المق وهو ان من حق كل طالب للمسائل المنطقية ان يعرفها
بتلك الجهة اذ الكثرة لكونها مهملة فى قوة من حق كل طالب بعض الكثرة
فلا يفيد المق وهو ظ واستصعبوا الامر فيه فتشبثوا تارة بان التنوين
فى الكثرة للعموم كما فى تمرة خير من جرادة وتارة بان المهملة عند علماء البلاغة
قد تكون فى قوة الكلية دفعا لترجيح احد المتساويين على الاخر اقول هذا
بناء على ان يعتبر دخول كل على لفظ الطالب فقط وتكون اضافته الى
الكثرة لمجرد تعيين المضاف من غير تعرض للشمول فى المضاف اليه وجودا وعدما
واما اذا اعتبر دخول السور على مجموع المضاف والمضاف اليه بان يعتبر الاضافة
مقدما على السور فيكون المعنى ان من حق كل من يصدق عليه هذا المفهوم اى مفهوم
طالب الكثرة على قياس كل رجل يأتينى فله درهم لافادة المق افادة ظاهرة
هذا هو التحقيق وبالقبول حقيق وانا اليه عطاء التمسك بحبل التوفيق فلا تصغ
الى اوهام وافانه وقع اول من وقع من قلة التدبر وتبعه الباقون ربقة التقليد
عن التفكر وهم يحسبون انهم يحسنون صنعا ليس ما كانوا يصنعون لو كانوا
يعلمون وبالجملة المق انه يليق بحال كل من هو طالب الكثرة ولها جهة تضبطها ضبطا
معتبرا ان يعرفها اى تلك الكثرة المطلوبة بتلك الجهة اى يتصورها بخصوصها
بتعريف مأخوذ من تلك الجهة الضابطة لها فيحصل للطالب العلم الاجمالى بتلك
الكثرة وتكون بحيث تمتاز عما عداها فالعلم الحاصل من تلك الجهة العلم الاجمالى
وعلى هذا الوجه الكلى اذ الكثرة لكونها جزئيات يتوقف تحصيلها على الوجه الجزئى

ومفصلة

ومفصلة بالاحساس بها والمباشرة بكل منها على وحدة وذا على تقدير
امكانه لا يكون الا بعد الشروع فى تلك الكثرة وتحصيلها لكل منها
فكيف يكون مقدمة للشروع فيها والى هذا المعنى اشار بقوله ويحصل
الشعور بها اى العلم الاجمالى بتلك الكثرة بتلك الجهة او بسبب تلك
الجهة تلك الكثرة قبل الشروع فيها اى فى تلك الكثرة والشروع فى
الشئ التلبس به ولو بجزء منه فضمير بها راجع الى الكثرة والباء صلة
الشعور فيكون على منوال الضماير الاخر لكن قولنا بتلك الجهة محذوف اعتمادا
على ما سبق ذكره والضمير للجهة والباء سببية وصلة الشعور مقدرة
وهو قولنا بتلك الكثرة وامر التفكيك سهل وانما كان تصور الكثرة
المضبوطة بالجهة بخصوصها بتلك الجهة من حق كل طالبها اذ لولاها
فاما لا يتصورها اصلا فيمتنع طلبها اذ هو توجه النفس نحو الشئ
وتوجه النفس نحو المجهول من جميع الوجوه محال واما ان يتصورها
لكن لا بخصوصها بل بوجه شامل لها ولغيرها فلا يتصور طلبها
بخصوصها اذ الطلب لكونه فعلا اختياريا لا يتصور بدون ارادة تتعلق
بخصوصها المط فلو لم يتصورها بخصوصها بحيث تمتاز عما عداها بل
بوجه عام لم ينبعث منه شوق اليها بل الى فرد منها فلم يتميز عنده المطلوب
عن غيره فلا يتحقق ارادة تتعلق بخصوصها فيمتنع الطلب بخصوصها و
لئن اندفع الى طلبها من حيث انها جزئية لذلك الوجه الشامل لها ولغيرها
فعسى ان يؤدى الطلب الى غيره فيفوت ما يعنيه ويضيع وقته فيما لا يعنيه
واما ان يتصورها بخصوصها لكن لا بتلك الجهة بل يتصور كل واحد من
تلك الكثرة بخصوصه فيتعسر بل يتعذر لكثرتها بل عدم تناهيها فى هذا
التحقيق قوله حتى يأمن اى الطالب من فوات شئ مما يعنيه وهو ما من الكثرة
المطلوبة ويأمن عن صرف الهمة وشطر من الزمان الى ما لا يعنيه وهو ما
لا يكون منها فيكون كمن ركب متن عمياء وخبط خبط عشواء فايدة
للامر الثانى فيرد ان المناسب اما ذكر فوايد جميع الاقسام او الاقتصار

على فائدة القسم الثالث وهو المقتضى والخلاص عن التعسر بل التعذر اذ النفى
والاثبات فى الكلام المقيد يتوجهان الى القيد وهو ههنا قوله بتلك الجهة
الآن يقال اذا تعذر كل بخصوصه يكون اوقاته مصروفا فى شرط الطلب
الذى هو تصور المط فلا يحصل بعد فلا يتصور الفراغ منه الى تحصيل المط
فيفوته ما يعنيه وهو المط ويضيع وقته فيما لا يعنيه وهو شرط المطلوب
واذا تعسر فتصرف شطرا من الزمان الى تحصيل الشرط فربما لا يسع باقى
الزمان الى تحصيل المط او بمله تحصيل الشرط فيتقاعد عن الطلب بعد الشروع
فيفضى الى الفوات والتضايع واما بيان حصول الامن من الفوات والتضايع
عند معرفتها بخصوصها بتلك الجهة فهو ان من تصور شيئه علما برسمه فقد
يمكن تمكنا تاما من ان يعلم كل مسئلة ترد عليه انها منه ام لا بواسطة حصول
مقدمتين كليتين حاصلتين فى طرد التعريف وعكسه بان يضمها الى الصغرى
سهلة الحصول فيحصل له مطلوبه فبذلك يماثل من سلك طريقا لم يشاهده
لكن عرف اماراته فانه على بصيرة فى سلوكه ومن حق كل ذلك الطالب ايضا ان
يعرف غايتها اى يصدق بفائدة مختصة بها فى اعتقاد الطالب معينة
ومرتبة عليها فى الواقع ومعتدة بالنظر الى مشقة تعرض له فى تلك الكثرة
فيصدق بان الشئ الفلانى فائدتها سوى كان ذلك التصديق جازما
او غير جازم فالمعرفة ههنا لكونها بمعنى التصديق لم يعطف قوله غايتها
على الضمير المنصوب فى قوله ان يعرفها بل اعاده تنبيها على ذلك وانما كان
التصديق بتلك الفائدة المذكورة من حق الطالب اذ لو لم يصدق
بفائدة كذا فاما ان لا يصدق بفائدة فيه فيستحيل اقدامه عليه والشروع
فيه اذ الشروع لكونه فعلا اختياريا لا يمكن بدون التصديق بفائدة
فيه او يصدق بفائدة لكن لا يصدق بما يختص بها بان يصدق
بان لها فائدة ما على الوجه الكلى فيلزم ترجيح بلا مرجح اذ لا ترجيح
شئ مما يؤدى الى فائدة ما على ما سواه لحصول تلك الفائدة من كل
منها فانبعاث الشوق الى واحد بخصوصه دون واحد ترجيح بلا

مرجح

مرجح او يصدق بفائدة مختصة بها لكن لا يصدق بها هو متعين
بان يصدق بان لها فائدة تختص بها فلا ينبعث منه شوق ايضا
الى واحد بخصوصه دون واحد لان اصل الفائدة مشتركة بين جميع
الافعال ومجرد الاختصاص ليس امرا مشوقا ينبعث النفس لاجله اليه دون
غيره واما كون تلك الفائدة مترتبة عليها فى الواقع ومعتدا بها فانما
هو ليزداد الطالب بعد الشروع جدا اى جده وجهده على ان تميز و
نشاطا اى سروره وتلذذه لوجدان ما يتمناه ويعتقد حصوله مما
شرع فيه ولا يكون سعيه وكده عبثا بلا فائدة فى نظره اى عرفا اذ لو
اعتقد بما لا يترتب عليه فربما زال اعتقاده فى اثناء سعيه لعدم وجدان
المناسب بين ما اعتقد ترتبه وبين ما حصل له فيصير عبثا بلا فائدة
فى نظره فيقع الفتور فى سعيه ولو اعتقد بما لا يعتد به مما يترتب عليه
لعد العرف كده فيه عبثا فبذلك يفتر جده ويضعف همته فالعبث
ما لا يترتب عليه فائدة اصلا او يترتب عليه ما لا يعتد به اصلا ثم اعلم
ان كل امر يترتب عليه الفعل فهو من حيث انه على طرف الفعل ونهايته
يسمى غاية ومن حيث انه يترتب عليه وثمرته ونتيجته يسمى فائدة فهما
يتغايران اعتبارا ويعمان الافعال الاختيارية وغيرها لكن الفائدة
منها ما يكون حاملة للفاعل على الاقدام على الفعل فمن حيث انها
مطلوبة للفاعل يسمى غرضا ومن حيث انه صدور الفعل لاجلها
يسمى علة غائية فالغرض والعلة الغائية مختلفان ايضا اعتبارا
ومنها ما لا يكون كذلك كالعثور على كنز لمن توجه الى زيادة
صديقه وافعاله تعالى من هذا القبيل فان لها فوائد جمة ومصالح لا
تحصى ومع ذلك غير معلل بالاغراض عند اهل الحق كما بين فى موضعه
فالمراد بغاية العلم غاية تدوينه وتحصيله ومعنى معرفة غاية العلم ان يعلم
غاية دعت المدون الى تدوين العلم اعلم ان من حق الطالب ايضا ان يصدق
بموضوعية موضوع تلك الكثرة ان كانت من العلوم المدونة ليحصل له

زيادة تميز لها عن غيره وزيادة بصيرة في شروعه لان غاية العلوم في ذواتها
تمايزا معتبرا عند القوم بحسب تمايز الموضوعات فلو قال وان يعرفها
موضوعها ان كانت من العلوم المدونة لتم تفصيله بلا كلفة واستقام
تفريع قوله جرى عادة العلماء وحصل الالفت ويقال من ان قوله وتحصيل
الشعور بها اشارة اليه بطريق ذكر اللازم وارادة الملزوم ان التصديق
بموضوعية موضوع العلم يحصل العلم الاجمالي بمسائل العلم فمردود بانه
مع كونه حملا للعبارة على خلاف ما يتبادر منها لا بد فيه من قيد وهو
قولنا ان كانت من العلوم المدونة لكون الكثرة اعم من العلوم وغيرها وبانه
لازم اعم لكونه لازما المعرفة برسم المشار اليها بقوله ان يعرفها بتلك
الجهة والتصديق بغايتها ولا دلالة للعام على الخاص باحدى الدلالات
الثلث والقول بان الاخيرين مذكوران صريحا لا يسمن ولا يغني من
جوع واعلم ان المقصود الاصلي ههنا انه جرى عادة العلماء في اول تصانيفهم
على تقديم الشعور بتعريف العلوم اه لان كل علم كثرة تضبطها جهة وحدة
ذاتية او عرضية وكل كثرة تضبطها جهة وحدة فمن حق كل طالبها
ان يعرفها فكل علم من حق طالبه ان يعرفه بها ومعرفته بها لكونه نظرية
تحتاج الى البيان فجرى عادة العلماء اه فقوله من حق كل طالب اشارة
الى الكبرى فقدم رعاية لطريق التعليم حيث اتى بالتخصيص بعد التعميم في قوله
ولان كل علم من العلوم المخصوصة المدونة كثرة اي مسائل كثيرة لكن
لا يلايمه قوله فيما سيجي باعتبارها تعد مسائله باضافة المسائل
الى ضمير العلم ولو قال باعتبارها تعد علما واحدا لكان اولى تضبطها
اي تلك المسائل الكثيرة جهة وحدة وتصيرها شيئا واحدا بعد ما كانت
متعددة في نفسها ومتكثرة في ذواتها فتلك الجهة اما امر ذاتي على ما اشار
اليه بقوله ذاتية فهو مرفوعة على انه صفة لجهة وحدة واما امر عرضي
على ما سيجي والضمير في قوله باعتبارها راجع الى الجهة الواحدة الذاتية
وتقديم الصلة للاهتمام لا للحصر او للحصر الاضافي لا الحقيقي بالنسبة

الى غير جهة الوحدة اذ باعتبار كل من الجهتين تعد مسائله المتكثرة علما واحدا
اذ جميع مسائل جميع العلوم متشاركة في انها تصديقات واحكام بامور على
اخرى ومع ذلك لم يعد علما واحدا ولم يستحسن افراده بالتدوين والتعليم
بل جعل طائفة طائفة وعد كل طائفة علما خاصا وليس كذلك الا بواسطة
امر ارتبط به بعضها ببعض وصار المجموع ممتازا عن الطوائف سواء كان
ذلك الامر موضوع العلم بان يكون موضوعات مسائله راجعة الى شي واحد
وغايته بان يتحد مسائله في الغاية فجهة الوحدة الذاتية هي الموضوع لكونه
امرا ذاتيا لا لكون تلك الكثرة باحثة من احواله اذ ذلك الكون خارج عن الكثرة
عارض لها فلا يكون امرا ذاتيا فالشارح تسامح حيث قال وهي اي الجهة الوحدة
الذاتية كونها اي تلك الكثرة باحثة البحث في اللغة التفحص والتفتيش وفي
الاصطلاح يطلق على معان ثلث الاول المناظرة والمباحثة والثاني اثبات النسبة
الايجابية والسلبية بالاستدلال والثالث حمل شي على شي واثباته له
وهذا هو المراد في بحث الموضوع بينه وبين الثاني عموم من وجه والمراد
بكون الكثرة باحثة كون البحث واقعا فيه لان انفسها باحثة وهو ظ
عن الاعراض الذاتية لشي واحد اي من الاحوال المستندة الى ذات شي
واحد اما بلا واسطة شي كما في العرض الاولي او بواسطة امر مساوية
جزء كان او خارجا فكلمة عن داخلة على المحمول وسيجي زيادة تحقيق
لهذا الكلام ثم كون الموضوع جهة الوحدة باعتبار رجوع موضوعات المسائل
اليه وكونها باحثة عن احواله فان قلت هلا حصر واجهة الوحدة الذاتية
في الموضوع مع ان المحمول ذاتي ايضا يصلح ان يصير سببا للوحدة باعتبار
كون محمولات المسائل المتكثرة راجعة اليه كما قيل محمول العلم ما ينحل اليه محمولات
مسائله قلت نعم لكن لم يعتبروا المحمول في جهة الوحدة لكون المقصود من
العلوم بيان احوال الموضوع والمحمولات صفات تطلب لذوات الموضوعات ومن
ههنا تسمعهم يقولون تمايز العلوم بتمايز الموضوعات بان يبحث في هذا الفن
عن احوال شي واحد واشياء متناسبة وفي ذلك عن احوال شي آخر او

او اشياء متناسبة اخرى ولا يعتبرون رجوع المحمولات الى ما يعمها ولو تمايزها بتمايزه ولانه لو اعتبر التمايز المحمول لكان علم واحد علوما جمة لاشتماله على طوائف كثيرة من المسائل فان قلت بين لنا ما وجه قولهم العلم هو المحمولات المنتسبة قلت كانه تشديد لبيان ان الحق في العلوم نسبة المحمولات الى الموضوعات وبيان احوالها تبصر سواء كان وحدة ذلك الشي الواحد المبحوث عنه وحدة حقيقية كالعدد الموضوع لعلم الحساب واعتبارية بان يكون اشياء متعددة متناسبة يعتد بها في امر واحد اما ذاتي كانواع المقدار المشاركة فيه لعلم الهندسة وكالكتاب والسنة والاجماع والقياس المشاركة في الدليل الذي هو جنسها العلم اصول الفقه او عرضي كموضوعات مسائل الطب المشاركة في الانتساب الى الصحة التي هي الغاية في ذلك العلم وكالمعلومات التصورية والتصديقية المشاركة في الايصال الى المجهول الذي هو عرضي لهما للعلم المنطق واما عند من يقول ان موضوعه المعقولات الثانية فهو واحد وحدة حقيقية كما اشار وفيه بحث وتضبطها ايضا جهة وحدة عرضية وهي الامر العرضي الذي سبق منا اليه لكن هذه الجهة تتبع الجهة الاولى الذاتية في انها تعد باعتبارها ايضا المسائل الكثيرة علما واحدا لان الاولى لكونها امرا ذاتيا لها تفضل ورجحان على الثانية لكونها امرا عرضيا على ان الغايات تابعة في الوجود للعلوم التابعة للموضوعات فيكونها جزء من العلوم فالثانية تبعية للجهة الاولى في الوجود ايضا وذلك الامر العرضي المسمى بجهة الوحدة العرضي لكونها اي تلك الكثرة آلة في العلوم الآلية كالنحو والمنطق مثلا والآلة هي الواسطة بين الفاعل ومنفعله في وصول اثره اليه كالمنشار للنجار في وصول اثره الذي هو المقطعية الى الخشب وباستتباعها اي تلك الكثرة غاية واحدة اي كونها مشاركة في الغاية وقد تسامح فيه ايضا حيث فسر الجهة الوحدة العرضية باستتباع الغاية وهي نفس الغاية ثم اعلم ان الآلية التي وان كانت

محققة

مختصة بالعلوم الآلية التي تكون آلة من العلوم شي آخر غير مقصودة في نفسها لكن الغاية لا اختصاص لها بعلم دون علم انما من علم الى وغيره اللاوله غاية وفائدة تترتب عليه لكن العلوم الغير الآلية وهي لا تكون في نفسها آلة لتحصيل من العلوم بشي اخر بل كانت مقصودة بذواتها غايتها حصولها انفسها واما العلوم الآلية فغايتها حصول غيرها فان قلت فعلى هذا لا يكون غاية العلوم الغير الآلية جهة وحدة عرضية لعدم خروجها عنها على ان كون شي غاية لنفسه غير معقول اذ غاية الشي علة ولا يتصور علية الشي لنفسه قلت المغايرة الاعتبارية كافية للعلية والخروج فان قلت بين لنا ما هو فان الامر مشتبه علينا قلت واستمع بما نقول فان الغاية ما يكون بحسب وجوده الظلي علة لذي الغاية بحسب وجوده الاصلي فاللازم كون تلك العلوم التي هي موجودات ذهنية وصور عقلية باعتبار وجودها في الذهن لا بذواتها بل بصورها كما اذا تصورتها قبل تحصيلها علة وغاية لنفسها باعتبار وجودها في الذهن بذواتها كما اذا حصلتها فانها تكون حاصلة بذواتها في الذهن ولا شك في تغاير الاعتبارين و خروجها باعتبار عن نفسها باعتبار آخر فالواو ولا يخفى ما فيه و عندي ان معنى كون غاية العلوم الغير الآلية انفسها ان غاية تحصيلها والامر الباعث عليه هو انفسها لا غير فلا غبار اصلا وبالجملة لكون كل علم عبارة عن مسائل كثيرة مضبوطة بجهة وحدة واما ذاتية او عرضية جرى عادة العلماء العادة هي الفعل الاختياري الذي دام وقوعه او كثر واذا قل يسمى نادرا في اوائل تصانيفهم على تقديم ما يفيد الشعور والمعرفة الاجمالية بمسائل العلم معرفة بتعريف العلوم ورسمها في مفتتح تصانيفهم بأحد الجهتين فحاصله جرى عادتهم على تقديم رسم العلم باعتبار احدى الجهتين على المقاصد ليمتاز العلم المطلوب عند الطلب عن غيره فيصح توجهه اليه بخصوصه ويكون على بصيرة في طلبه ويجوز تعلق قوله بتعريف العلوم على تقديم الشعور اي تقديما بسببه و

قوله وغايتها عطف على الشعور بتقدير المضاف اى وجرى عادتهم على
تقديم بيان غايتها وكذا قوله وموضوعها ويجوز عطفهما على تعريف العلوم
ليكون فى حيز الباء بتقدير ذلك المضاف اى وعلى تقديم الشعور
بتلك المسائل ببيان غايتها وموضوعها وعطفه على تعريف العلوم وجعل
الشعور بمعنى التصديق يستلزم ان يكون الباء صلة للشعور بهذا الاعتبار
وسببية باعتبار المعطوف عليه وعطفه على صلة الشعور المحذوفة
تمحل فلله در العلما حيث جرت عادتهم فى مفتتح تصانيفهم على تقديم
رسم العلوم باحدى الجهتين وبيان موضوعها وغايتها على الشروع فى مسائلها
كيلا يكون المتعلم كمن ركب على متن عمياء وخبط خبط عشواء الشروع
فى الشئ التلبس به ولو بجزء من اجزائه بقصد تحصيل الكل اذ لا يقال لمن خرج
من داره بقصد المسجد انه شارع فى سفر الهند مثلا واما تعريفهم موضوع
الفن كتعريف النحاة الكلمة فلكونه من المبادى التصورية لا لانه يتوقف عليه
التصديق بموضوعية الموضوع اذ الموقوف عليه هنا تصور مفهوم موضوع
الفن تبصر ان كنت ذا فطنة ولما لم يسلك المصنف هذا المسلك المتعارف
فيما بينهم روما منه الى الايجاز فقول مقتضيا على انه هم معرفا للمنطق
باعتبار الجهة الاولى الذاتية المنطق اى المفهوم الكلى الاجمالى الشامل لجميع
المسائل المخصوصة المعبر عنها بلفظ المنطق فان لفظ المنطق بل جميع اسماء
العلوم كالنحو والصرف وغيرهما يطلق على المسائل المخصوصة الجزئية وعلى
التصديقات بتلك المسائل الشخصية وعلى الملكة الحاصلة من مزاولة تلك
الادراكات والتصديقات وعلى مفهوم كلى اجمالى شامل لجميع تلك المسائل و
الثلثة الاول لا يقبل التعريف بالطريق المعتاد وانما يوصل اليه ويعرف بتعريف
جامع ومانع بالاعتبار الرابع والمنطق فى اللغة مصدر كالنطق يقال للصوت
وحروف يفهم منها المعنى وقد يطلق على ادراك المعقولات ويختص المعنى
الاول باسم النطق الظاهرى والثانى بالباطنى ولما كان يقوى كلا معنيى
المنطق بهذا الفن اشتق له اسم من النطق وسمى بالمنطق وكانه منبع النطق و

معدنة ووضع بازاء مفهوم كلى اجمالى يفصل وقوله علم اى اصول
قوانين يبحث فيه عن الاعراض الذاتية وهو الخارج المحمول على الشئ اللاحق
له اما الذاته بلا واسطة فى العروض اى لا يكون هناك امر يعرضه العارض
بالحقيقة وبواسطة يعرض للمعروض فلا يكون هناك عروضا بل عروض
واحد منسوب الى الواسطة اولا وبالذات والى المعروض ثانيا وبالعرض كما اشتهر
فى الحركة بالنسبة الى السفينة انها عارضة لها بلا واسطة وللجالس بها بواسطة
السفينة وهو المعنى بالواسطة فى العروض فالمعتبر فى العرض الاولى هو انتفاء
الواسطة فى العروض دون الواسطة فى الثبوت التى هى اعم اذ هى ما يكون سببا لثبوت
شئ لاخر سواء ثبت الشئ الثابت لهذا السبب او لم يثبت بشهادة انهم عدوا
الالوان من الاعراض الذاتية للسطوح مع انها فاضت عليها من المبداء الفياض
وهو واسطة فى الثبوت وما يفهم من الحاشية الصغرى للعلامة الكبرى
من ان المعتبر فى العرض الاولى هو انتفاء الواسطة فى الثبوت محمول على انتفائها
فى ضمن الواسطة فى العروض او الامر يساويه وبواسطة استعداد يختص بالامر
المساوى يكون هناك واسطة فى العروض فيعرضهما اولا وبالذات والمعروض
بتبعيتها بشرط ان يكون ذلك الواسطة مساويا له جزء كان او خارجا على ما هو
التحقيق فالعرض الذاتى ما يستند الى الذات اما بلا واسطة كما فى العرض الاولى او بواسطة
ما يستند اليها بلا واسطة كما فى اللاحق للامر يساويه واما ما يلحق الشئ بواسطة
الامر الاعم كالحركة اللاحقة للابيض بواسطة كونه جسما والخارج الاخص
كالضحك العارض للحيوان بواسطة كونه انسانا والمباين كالحرارة اللاحقة للماء
بواسطة النار فتسمى اعراضا غريبة لما انها لم تستند الى الذات ففيها غرابة بالقياس
اليها والعلوم لا يبحث فيها الا عن الاعراض الذاتية بموضوعاتها اذ اللائق فى العلم
ان يبحث فيه عن الاثار المطلوبة لكل شئ استعدادا مختصا به يترتب عليه بسبب ذلك
الاستعداد اثار مخصوصة تسمى بالاثار المطلوبة وتطلب فى العلم لكونها حال
الموضوع فى الحقيقة واما الاثار المترتب بسبب استعداد غير مختص به فهى بالحقيقة
حال الامر الذى ذلك الاستعداد مختص به كالامر الاعم او الاخص او المباين

فقيد الاعراض الذاتية بمجرد التوضيح ويتم التعريف بدونه لما ليس في العلم
ما يبحث عن عرضه القريب حتى يدخل فيما يبحث عنه فيخرج بقيد الذاتي فيكون
قيدا احترازيا ومما يهم ان يعلم ان المراد بالبحث في العلم عن الاعراض الذاتية للشيء ان
يرجع البحث فيه اليها بان يجعل موضوع العلم موضوع المسئلة ويحمل عليه ما هو عرضي
ذاتي او يجعل نوعه موضوع المسئلة ويحمل عليه ما هو العرض الذاتي لذلك النوع
او ما يعرضه لامر اعم لكن بشرط ان لا يتجاوز عمومه موضوع العلم ويجعل عرضه الذاتي
او نوعه موضوع المسئلة ويحمل عليه العرض الذاتي له او للامر الاعم بالشرط المذكور فلا
يرد ان العرض الذاتي بالتفسير المذكور يلزم ان يكون من مقتضيات الذات او لوازمه فيلزم
ان محمولات مسائل العلم اعراضا ذاتية لموضوع العلم بل يلزم من ظاهر العبارة
ان يكون الموضوع في المسائل موضوع العلم اذ الظاهر من البحث عن الاعراض الذاتية
للشيء في العلم حمل الاعراض الذاتية فيه على ذلك الشيء الذي هو موضوع العلم
والحال ان الامر ليس كذلك اذ ما من علم من العلوم معقولها ومنقولها الا من
المحمولات اكثر مسائلها اخص من موضوعاتها وموضوع اكثر مسائلها اخص
من موضوع العلم فقولهم ما يبحث في العلم عن الاعراض الذاتية لموضوع مجمل و
مفصله ما ذكرنا فخذها ناقلة اليك وما يقال من ان العرض الذاتي في العلم
هو الشامل على الشيء اما على الاطلاق او سبيل التقابل اذا لم يحتج ذلك
الشيء في لحوقه له الى ان يصير نوعا مخصوصا متهيئا لقبوله كالحركة والسكون
بالنسبة الى الجسم فيرد عليه ان محمولات اكثر مسائل العلوم وان كانت شاملة
على سبيل التقابل لكن الموضوع مما يحتاج في لحوقها له الى ان يصير نوعا معينا
فلا يكون عرضا ذاتيا ولقد اطنبنا الكلام في هذا المقام ليحيط الناظر باطراف
المرام لكونه مما تزل اقدام الافهام وبعد تعب بحاث طويناها على غيرها الثلاثة
ينضجر قلب المتعلمين ويتضجر صدر المحصلين فعلم من ان هذا التحقيق اذ كلمة عن
في قوله عن الاعراض الذاتية داخلة عن المحمول والمعنى انه علم يحمل فيه الاعراض الذاتية
للتصورات والتصديقات عليها والمراد المعلومات التصورية والتصديقية
والمراد بالمعلومات التصورية الامور الحاصلة صورها في العقل مجردا عن الاذعان

والتصديقية

والتصديقية ما حصل ادراكها على وجه الاذعان كوقوع النسبة او لا وقوعها
المدركة على وجه الاذعان معتبرة تلك المعلومات من حيث نفعها اى نفع المعلومات
في الايصال اى في ايصال العقل الى تحصيل المجهولات تصورية او تصديقية قوله من
حيث نفعها ظرف مستقر اما حال عن التصورات والتصديقات وصفة لهما كما
في قولنا الانسان من حيث هو هو والماهية من حيث هي هي اذ المعنى ان التصورات
والتصديقات ليست مطلقا موضوع المنطق بل ماخوذة ومعتبرة من حيث نفعها
في الايصال والسر في ذلك انه لو كان البحث عن احوال المعلوم مطلقا يلزم ان يكون
جميع مسائل جميع العلوم من المنطق اذ لا يبحث في علم الا عن حال من المعلومين كما
قيل موضوع الكلام المعلوم من حيث يتعلق به اثبات العقايد الدينية فلا بد من
من ذلك التقييد ثم ذلك القيد هو نفعها في الايصال اى صحة كونها موصلة او
ما يتوقف عليه لا نفس الايصال وما يتوقف هو عليه اذ هما من الاعراض الذاتية المبحوث
عنها في المنطق المط اثباتها بالبرهان فانهما مجمل محمولات مسائل المنطق لكونها
راجعة الى الايصال وما يتوقف هو عليه فالايصال وما يتوقف هو عليه مجمول
الفن وهو ما ينحل اليه محمولات المسائل فلا يكون جزءا من الموضوع وقيدا له وذلك
لان الموضوع وقيده يجب ان يكون مسلم الثبوت في العلم فلا يثبت الموضوع ولا
قيده في العلم بل في علم اعلى منه حتى ينتهي الى ما موضوعه بين الثبوت كالموجود
والسر في ذلك ان حقيقة العلم اثبات الاعراض الذاتية للشيء على ما هو معنى
الهلية المركبة ولا شك انها تتوقف على الهلية البسيطة لان ما لم يعلم ثبوته
لا يطلب ثبوت شيء له وما قيل من ان قيد الموضوع الايصال المطلق والاحوال
المطلوبة هي الايصالات الخاصة فزيف بان الايصالات الخاصة اخص من موضوع
المنطق فلا يكون مطلوبة بالبرهان اذ المبرهن عليها انما هو الآثار المطلوبة
المطلقة والاعراض الذاتية كما مر غير مرة ومن قال الضمير في نفعها راجع الى
الاعراض الذاتية فان الموصل ولا جزئه وان كانت هي المعلومات لكنها ما لم تتصف
بتلك الاحوال لا تصير موصلا ولا جزئه فان المعلومات ما لم تصر
جنسا او فصلا لا تكون جزء موصل ولما لم تصر حدا او رسما لا توصل

الى الكنه ولا يميزه فلتلك الاحوال مدخل في الايصال فمع ما فيه من تضييع المقصد ما قصد
من الاشارة الى ان الموضوع مقيد بذات ببرهان بين واعلم ان المراد بالمعلومات
التصورية في هذا التعريف ليس ما يعم المعقولات الثانية بل المعلومات التصورية
التي تنطبق عليها المعقولات الثانية كمفهوم الحيوان مثلا ولكن داهمة في ضبط
هذه المعاني فان فيها تشييدا للمباني ولا تصعر خدك ولا تضجر قلبك بما نفعل
من الاطناب والاطالة اذ ليس لها غرض سوى البيان والافادة واعلم ان موضوع
المنطق عند البعض هي المعقولات الثانية كما اشار اليه بقوله او المنطق علم
يبحث فيه عن الاعراض الذاتية للمعقولات الثانية وكلمة او لتقسيم الحد اي
حده اما كذا او كذا على معنى انه عند قوم كذا وعند الاخرين كذا لا للشك والابهام
حتى ينافي التحديد ولا على معنى ان له حدين حتى يقال ان الحد لا يقبل القسمة فخذها
بقوة وكن من الشاكرين المعقولات الثانية هي الاحوال العارضة للشيء
بحسب وجوده الذهني اي للوجود الذهني بخصوصه مدخل في عروضه هذا
هو المراد بقول من قال هي ما لا يعقل الا عارضا لمعقول آخر في الذهن سميت بها
لكونها متعقلة في المرتبة الثانية كالكلية مثلا الا ترى انه لا يمكن ان يعقل معنى
الكلية الا بعد تعقل مفهوم يعتبر عروضها له وكذا الجزئية فان منشاء اتصاف
المفهوم بالكلية والجزئي انما هو الحصول العقلي فالجزئية ايضا من العوارض الذهنية
ولا مدخل لعروضها للوجود العيني وما اشتهر من ان كل ما حصل في الخارج
فهو جزئي معناه ان كل ما هو موجود في الخارج فهو بحيث اذا حصل في العقل كان
مانعا او جزئيا لا ان ما هو في الخارج فهو من حيث انه فيه يعرض له الجزئية لا يقال كون
الكلية والجزئية من العوارض الذهنية والمعقولات الثانية محل تامل لان الكلية
عبارة عن كون المفهوم بحيث لو حصل في العقل لم يمتنع فرض صدقه على كثيرين و
الجزئية عبارة عن كون المفهوم بحيث لو حصل في العقل امتنع ذلك وهذا الكون
من الاحوال العارضة للمفهوم في نفس الامر لا في الذهن اذ لا يتوقف هذا على
الحصول في الذهن بل لا يتوقف على امكان حصوله فيه ايضا يرشدك الى ذلك
انهم عدوا ذاته تعالى المخصوصة المقدسة تعالى عما يقول الضالون علوا كبيرا جزئيا
وحقيقته ... يختص بالماهية الموجودة والثاني قول دال على تفصيل مدلول الشيء ومفهومه

حقيقيا

حقيقيا مع انه ممتنع الحصول في الذهن لانا نقول اتصاف المفهوم بهما في نفس الامر اما
في الخارج وهو ممنوع بالضرورة او في الذهن فلخصوص الوجود الذهني مدخل في عروضهما
لا بمعنى ان الوجود الذهني قيد في الموضوع بحيث يصير القضية وصفية بل بمعنى ان
الوجود الذهني مصحح للعروض ومصداق فالمعروض هو المفهوم من حيث هو هو بشرط
الوجود الذهني واما الاحوال التي لا مدخل فيها للوجود الذهني وانما تعرض الشيء
في الخارج كالحركة للجسم والاحراق للنار والاضاءة للشمس فتسمى لازم الوجود
وما لا مدخل لعروضه لشيء من الوجودين بل كلما وجدت الماهية كانت متصفة
به وعارضة هي لها كالزوجية للاربعة فتسمى لازم الماهية فعلى هذا قوله التي
لا يحاذي على البناء المجهول اي لا يوصف بها اي تلك المعقولات الثانية امر حال
كون ذلك الامر موجودا في الخارج صفة كاشفة للمعقولات الثانية مرادا بها
معناها الاصطلاحي اي المعقولات الثانية هي الاحوال التي لا يوصف شيء بها
باعتبار وجوده الخارجي بل هي من العوارض الذهنية العارضة للاشياء بحسب
وجودها الذهني على ان يكون النفي راجعا الى القيد وهو قوله في الخارج فلا ينتقض
بالمعدوم المتعقل في الدرجة الاولى لان المعدوم المتعقل في الدرجة الاولى مثل
الكليات الفرضية ليس من العوارض الذهنية للشيء لما حقق من ان افرادها
الفرضية فهي ذاتية فلا يكون احوالا ونعم العدم المطلق لا يعقل الا عارضا
لغيره في الذهن وليس في الاعيان ما يوصف به على ما في حواشي شرح التجريد لكنه
من المعقولات الثانية على ما قرر واما ما قيل من ان قوله التي لا يحاذي بها شيء
اه لا يصلح ان يكون صفة كاشفة التامة عن تحقيق المرام ومن قلة الاهتمام بتنقيح
الكلام وبما جئناك بآية بينة ظهر عليك ظهور نار القرى ليلا على علم ان
المعقولات الثانية هي المعلومات التصورية العارضة للاشياء باعتبار
وجودها الذهني سواء كانت تلك الاشياء معلومات تصورية او تصديقية
كمفهوم الكلي العارض لقولنا المفهوم الحيوان والانسان ومفهوم القضية
العارض لقولنا الانسان كاتب فان مناط اتصافه باحتمال الصدق و
الكذب الذي هو مفهوم القضية انما هو باعتبار حصوله في الذهن فان

العقل بلاحظ اولا مفهوم قولنا الانسان كاتب ثم يقيسه الى الواقع ويحكم عليه
بانه يحتمل ان يطابقه او لا يطابقه كما انه يلاحظ اولا مفهوم الحيوان ثم
يقيسه الى زيد وعمرو ويحكم بانه صادق على كثيرين ومشترك بينهما ومن ههنا
قيل ان المعقولات الثانية لوازم بينة بالمعنى الاعم فلا تصغ الى قول من قال ان
المعقولات الثانية كالمعلومات قسمان تصورية وتصديقية موضوع المنطق
على تقدير ان يكون المعقولات الثانية واحدا ايضا اعتبارا لا حقيقة وعلى تقدير
كونه المعلومات واحدا ايضا حقيقة تحكم فهذا الكلام بعيد عن التحقيق بمراحل
واذا رعيت ماتلى عليك من البينات فاستمع لما نتلوا عليك من الايات الاوشيا
التي تعرض لها المعقولات الثانية اعني معروضاتها تسمى معقولات اولى لتعقلها
في الدرجة الاولى فهي مندرجة تحت المعقولات الثانية اندراج الجزئي تحت
الكلي كمفهوم الحيوان المندرج تحت مفهوم الجنس والانسان تحت النوع وللمعقولات
الثانية احوال منها ما يشمل ويسرى الى المعقولات الاولى وليست هي مستقلة
فيها وككونها موصلا وجزء موصل ومنها ما لا يشتمل ولا يسرى اليها بل يختص
بها ككونها من العوارض الذهنية وكذا الحال في كل كلي فان من احوال الانسان ما لا يستقل
فهو بل يتصف به باعتبار اشخاصه ككونها كاتبا وقائما وقاعدا وماشيا ومنها
ما لا يسرى الافراد ولا يشمل عليها ويختص به ككونها كليا ونوعا وعاما الى غير
ذلك والمنطق لا يبحث فيه عن جميع احوال المعقولات الثانية بل عن احوالها
العارضة لها باعتبار المعقولات الاولى المندرجة تحتها ولذا لم يطلق الغرض
البحث عن احوال المعقولات الثانية بل قيده بقوله من حيث تنطبق اي تشتمل
تلك المعقولات الثانية على المعقولات الاولى اشتمال الكلي على جزئياته اي لا
يبحث في المنطق عن الاعراض الذاتية للمعقولات الثانية مطلقا بل عن اعراضها
اللاحقة لها من حيث انطباقها واشتمالها على المعقولات الاولى فيجري عليها
احكام كلية باعتبار المعقولات الاولى فيسري تلك الاحكام ويتأدى اليها
ويتعرف احكامها من تلك الاحكام الكلية عند تماس الحاجة اليها لكون تلك
المعقولات الاولى من جزئيات موضوعات القضايا الكلية المشتملة على تلك الاحكام

الكلية

الكلية وبهذا الاعتبار صار مسائل المنطق قوانين فهو مجموع قوانين الاكتساب
مثلا يحكم على الحد التام بانه يوصل الى الكنه وعلى الجنس بانه يتوقف عليه الايصال
اذ محمولات مسائل راجعة الى الايصال وما يتوقف عليه الايصال فيتعرف به
حال الحيوان الناطق والحيوان ان مست الحاجة اليها اذ الموصل انما هو الطبايع
المتصورة من حيث هي هي فيضم القضايا الكلية المشتملة على تلك الاحكام الكلية
على صغرى سهلة الحصول فيقال الحيوان الناطق مثلا حد تام وكل حد تام يوصل
الى الكنه وهذا من مسائل المنطق فينتج ان الحيوان الناطق يوصل الى الكنه
ويقال ان قولنا العالم متغير وكل متغير حادث شكل اول والشكل الاول منتج
ينتج انه منتج لكن ينبغي ان يعلم ان من قال موضوع المنطق المعلومات انه
لا ينسك كون الموضوع الذكري في مسائل المنطق معقولات ثانية وانه لا يريد
بالمعلومات التصورية مفهوماتها فان مفهوم المعلوم التصوري معقول ثان كمفهوم
الكلي وان من قال موضوعه المعقولات الثانية لم يرد به الا ما صدق عليه مفهوم
المعقولات الثانية كمفهوم الجنس والنوع والحد والقضية وغير ذلك ولم يرد
ايضا انها موضوع الفن مطلقا بل باعتبار نفعها في الايصال اذ من احوال المعقولات
الثانية ما يعرض لها باعتبار اشتمالها على المعقولات الاولى لكن لا باعتبار
نفعها في الايصال وان سرى وتادى الى المعقولات الاولى لكونها ممكنا و
ممتنعا مثلا لكنه لم يذكره اعتمادا على ما سبق في التعريف الاول لكن لا نزاع
لاحد في كون المحمولات المسائل المنطقية معقولات ثانية يرشدك اليه
انهم قالوا القضايا المستعملة في المنطق كلها ذهنيات وهي القضايا التي
يكون حكمها مخصوصا بالافراد الذهنية ومعنى قوله التي يحاذي بها امر في
الخارج التي يصلح ان يتصف بها امر حال وجوده في الخارج فهو بضاعة
كاشفة للمعقولات الاولى فيندرج فيه الاحوال الخارجية ولوازم الماهية
وكذا يندرج الاضافات اذا اتصف بها الماهية باعتبار الوجود الخارجي
سواء قيل بتحققها في الخارج اولا وكذا المعدوم المتعقل في الدرجة الاولى
كمفهوم العنقاء اذ يمكن ان يتصف به الموجود الخارجي كيف وقد عدوه من
بحسب وجودها في الخارج كالحركة للجسم والاحراق للنار وغير ذلك

الكلي الممكن الافراد واعلم انهم عدوا الشيئية والوجود والامكان ونظايرها حتى الماهية والامتناع والعدم من المعقولات الثانية وقال العلامة الشريف في حاشية التجريد ما حاصله ان الشيئية المعدودة من المعقولات الثانية هي الشيئية المطلقة فان ما وجد في الخارج فهي اشياء مخصوصة ولا يختلجن في وهمك ان الحيوان المطلق ايضا لا يوجد في الخارج وما وجد فيه فهو حيوانات مخصوصة فيلزم ان يكون من المعقولات الثانية لان الحيوانية ليست مما لا يعقل الا عارضا لغير فان قلت هو جسم طبيعي وهو ما يفتقر في الوجودين الى المادة قلت لا يلزم من الافتقار الى المادة في التعقل ان لا يعقل الا عارضا لغيره لا يقال ان الشي في الممكن والموجود ونظايرها كيف تعد من المعقولات الثانية مع وجود افرادها في الخارج وقد قسموا الموجود الى الموجودات الخارجة والذهنية وكذا الشي لانا نقول كون مفهوم من المعقولات الثانية وعارضا في ضمن حصصه للاشياء في العقل لا ينافي ان يكون له فرد موجود في الخارج يحمل عليه مواطاة فيكون باعتبار تلك الحصص من المعقولات الثانية وباعتبار فرد موجود اخارجيا صرح به العلامة الدواني ونقول في تعريف المنطق باعتبار الجهة الوحدة الثانية المنطق قانون بل قوانين لان كل مسئلة منه قانون فالمنطق مجموع قوانين الاكتساب كما اشتهر فاطلاق القانون على المنطق تعبير عن الكل باسم الجزء وكانه فيه اشارة الى ان تلك القوانين لاشتراكها في جهة وحدة تضبطها وتجعلها كشي واحد بمنزلة قانون واحد والقانون في الاصطلاح قضية كلية تستنبط منها احكام جزئيات موضوعها اي يعرف منها القضايا التي حكم فيها على اخص من موضوعها بان يجعل موضوع تلك القضايا محكوما عليه بموضوع تلك القضية ويجعل صغرى وتلك القضية الكلية كبرى وهذا هو المراد بقولهم امر كلي ينطبق على جزئيات هذا وتسمى تلك القضايا فروعا واستخراجها من تلك القضية يسمى تعريفا لكن نص رئيس القوم بان مسائل العلوم موجبات حملية كلية حتى حكم بان مهملات العلوم كليات فالمراد بجزئيات موضوعها جزئيات لها زيادة ملابسة بموضوعها بان يتوقف تحققها وصدقها على وجود تلك الجزئيات فخرجت السوالب والشرطيات واما السوالب فلان صدقها لا يتوقف على وجود جزئيات موضوعها وهذا هو المراد بقولهم

السالبة

السالبة لا تستدعي وجود الموضوع والموجبة تستدعيه فالموجبة الكلية ايضا لا تستدعيه واما الشرطيات فلانه لا موضوع لها حتى تكون لها جزئيات فالمسائل التي يتراى من ظواهرها انها شرطية او سالبة فتاول كما وقع في عبارة النحاة ان كان المبتدا مشتملا على ما له صدر الكلام فالواجب تقديمه ولا يسوغ المنفصل الا لتعذر المتصل هذا سميت هذه القضية الكلية قانونا لانه في اللغة اسم للمسطرة والجامع المتوسل الى تحصيل الامور المتكثرة على الاستقامة وقد يقال لها ضابطة ايضا لانضباط احكام الامور المتكثرة التي هي جزئيات موضوعها فيها والاصل ايضا باعتبار انها اصل تلك الاحكام ومنشاؤها وقاعدتها كانها قاعدة الشجر وهؤلاء القضايا اغصان وفروع لها فهو قانون يعرف به اي بالفعل ومفصلة صحيح الفكر الجزئي الوارد على الفكر الناظر في مادة مخصوصة وفاسده لكون الفكر المطلق موضوعا لتلك القضايا المسماة بالقوانين اذ لا يكفي الفطرة الانسانية لمعرفة صحة الانظار الجزئية وفسادها والا لما وقع الخطاء عن العقلاء والطالبين للحق الهاربين عن الخطاء الغلط وضبط الانظار الجزئية ومعرفة احوالها والبحث عنها مفصلة تعسر بل يتعذر لكثرتها بل لعدم تناهيها اذ الافكار الجزئية تزيد يوما فيوما بتلاحق الافكار والاشخاص فالمنطق الاصلي معرفة احوال افكار الجزئية بتفاصيلها اذ هي المقصود للناظر المفكر لكن لما لم يتيسر للقوم البحث عن احوالها مفصلة كما ذكر من التعذر وعدم الكفاية الفطرة الانسانية بذلك وضعوا قضايا كلية حكموا فيها على جميع جزئيات موضوعها واثبتوا لها محمولات بدلايل فصارت كسبية موضوعاتها المعلومات من حيث انها موصلة ومحمولاتها اعراضا ذاتية ليتوصل بتلك القضايا الى معرفة تلك الاحوال المقصودة واستخراجها الى الفعل عند تماس الحاجة اليها فاخذ المنطق قوانين متعلقة بالاكتساب يعرف منها صحة الافكار الجزئية الواردة على الفكر الناظر فكل فكر لا يوزن بهذا الميزان فهو فاسد العيار وبهذا الاعتبار ايضا يسمى هذا العلم ميزانا فالمنطق وان وضعت آلة للعلوم الحكمية لكن لا يختص بها البتة

لان المسطرة كما تعصم الكاتب من الزوال عن الكتابة كذلك المنطق يعصم الذهن عن الخطاء في الفكر منه

والاختصاص لها في نفسها يعلم دون علم كيف ما من علم الا وافتقاره البين لا يدفع
ومكشوف لا يتقنع بل يعم غير العلوم ايضا اذ ما من بطالة وقد يحتاج تحصيل
على وجه الصواب الى استعمال المنطق فان وقع بدونه فرمية من غير رام ومن هنا
تطابقت الاراء وتصادقت العقول والاهواء ان تعلم المنطق فرض على كل مسلم
والفكر عند المتقدمين مجموع الحركتين حركة من المط المشعور به نحو المعلومات
لتحصيل مباد مناسبة ونهايتها حصول المبادي وحركة من المبادي الى المط بترتيب
تلك المبادي ونهايتها حصول المط وعند المتاخرين الترتيب اللازم للحركة
الثانية لكن ذهب الامام الرازي الى ان الفكر هو الامور المترتبة لكن الفحول ولم يتلقوا
بالقبول وان وافق القول باشتمال التعريف على العلل الاربع فللفكر مادة هي
الامور المعلومة وصورة هي الهيئة الاجتماعية الحاصلة لتلك الامور وصحة
استلزامه للمط وهو منوط بصحة المادة والصورة معا اذ لو فسدت احديهما
فسد الفكر ولم يستلزم المط وصحة المادة لكونها مناسبة وصحة الصورة كونها
جامعة للشرائط المعتبرة في باب الايصال والمتكفل لتحصيل هذا الامر الخطير كما ينبغي
بالقياس الى الغبي والزكي انما هو هذا الفن طوبى لمن له فيه حظا وفي ويد طولى
اللهم اجعلنا من الراسخين فيه واجعل لنا ذريعة للنيل الى ما ربنا وكافة مطالبنا
ولما تقرر فيما بين القوم ان بيان غاية العلم وبيان موضوعه يتساقان الى معرفته
برسمه اراد الشارح ان يشير الى ان رسمه ايضا قد يكون نسا قالى معرفة موضوعه وغاية
فقال فاندرج في التعريف الاول الكائنين باعتبار الجهة الوحدة الذاتية معرفة الموضوع
على المذهبين اي التصديق بموضوعية موضوع المنطق حيث حصل من التعريف مقدمة
هي ان المعلومات او المعقولات الثانية ما يبحث في المنطق عن عوارضه الذاتية ولنا
مقدمة معلومة من الخارج هي ان ما يبحث في العلم عن عوارضه الذاتية فهو موضوع
ذلك العلم فيحصل من هاتين المقدمتين التصديق بموضوعية موضوع المنطق اي التصديق
بان المعلومات او المعقولات الثانية موضوع المنطق او موضوع المنطق المعلومات
او المعقولات الثانية فالموضوع اما موضوع او محمول فالتصديق بهلية ذات
الموضوع من اجزاء العلم التصديق بموضوعية من مقدمات الشروع وتصور

من المبادي

من المبادي التصورية وتصور مفهوم الموضوع اعني ما يبحث في العلم عن عوارضه
الذاتية لكونه موضوع تلك القضية او محمولها فههنا امور اربعة ربما يقع
بينها اشتباه فلا تكن من المشتبهين الخابطين خبط عشواء والراكبين
شططا وفي التعريف الثاني اندرج معرفة الغاية اي التصديق بغاية الفن
اذ حصل منه ان معرفة صحة الفكر وفساده مما يترتب على المنطق وكل ما يترتب
على الشيء فهو غاية ذلك الشيء فيفيد ان معرفة صحة الفكر وفساده غاية
المنطق فعلم ان المراد باندراج التصديق بالموضوع والغاية في التعريف
حصول التمكن التام على ذلك التصديق بواسطة حصول مقدمة كلية
من التعريف صالحة لان يجعل احدى المقدمتين الدليل المستلزم اياه لا لانه
بمجرد التعريف يحصل التصديق المذكور حتى يرد انه يلزم اكتساب من
التصور على ان ذلك مما لم يقم برهان على امتناعه ولما كان القدماء يذكرون
في صدور الكتب ما يسمونه بالرؤس الثمانية وكان منها القسمة اي بيان اجزاء
العلم وابوابه يطلب المتعلم في كل باب منها ما يليق به ولا يضيع وقته
في تحصيل مطالبه اراد الشارح ان يذكر من تلك رؤس القسمية بحكم ان ما
لا يدرك كله لا يترك كله فقال ثم نقول لما كان الغرض من تدوين المنطق معرفة
الناظر المفكر صحة الفكر الجزئي الوارد عليه حين النظر في مبادي معينة
ومواد مخصوصة والفكر الجزئي اما لتحصيل المجهولات التصورية او
التصديقية اي المجهولات من حيث التصور والمجهولات من التصديق
لان المكتسب هو المجهول من جهة التصور او من جهة التصديق لا التصور
والتصديق لانهما قسم من العلم الذي عبارة من الصورة الحاصلة من
الشيء عند العقل فاكتسابهما تحصيل الحاصل والغرض من المنطق في
الحقيقة بيان جميع الافكار الجزئية الموصولة الى نوع المجهولات لكن
لما كان بيانهما على الوجه الجزئي متعذرا لكثرتهما وعدم انضباطها الا انه
كانت مع تلك الكثرة راجعة الى نوعين فارادوا بيانها على الوجه الكلي
ليتوصل الى معرفة احوال الجزئية حتى تمست الحاجة اليها فلا جرم حصروا

المصدر مضاف الى مفعوله والفاعل متروك
وهو الناظر المفكر //

تلك الافكار الموصلة في النوعين احدهما الموصل الى المجهول التصوري وثانيهما
الموصل الى المجهول التصديقي لتيسر لهم بيانها على الوجه المضبوط كان اي
حصل للمنطق طرفان يبحث في احدهما عن احوال الافكار الموصلة الى المجهول
التصوري وفي الاخرى وعن احوال الافكار الموصلة الى المجهول التصديقي فطرفي
الفن طايفة من مسائله يبحث فيهما عن احوال شيء واشياء متناسبة فذلك
الطرفان التصورات والتصديقات اي احدهما المباحث المتعلقة بالمعلومات
التصديقية لان التصور لا يستفاد من التصديق وبالعكس فالتصورات
والتصديقات بمعنى المتصورات والمتصدقات بها هي المسائل تعبيرا عن الشيء
باسم اشرف اجزائه وهو الموضوع في المسائل ولكل واحد منهما اي من التصورات
والتصديقات بها ومن الطرفين مبادي فهي تطلق على ما يبداء به في اوائل الكتب
قبل الشروع في الفن لارتباط به في الجملة فهي اعم من المقدمة بمعنى ما يتوقف عليه الشروع
اما مطلقا او على وجه كمال البصيرة ووفور الرغبة في تحصيله واما المقدمة بمعنى ما يعين
في تحصيل الفن فهي اعم من المبادي وقد يطلقون المبادي على ما يعدونه جزء من العلوم
في قولهم اجزاء العلوم ثلثة الموضوعات اي هليتها والمبادي والمسائل ويذكرون بها حدود
الموضوعات واجزائها واعراضها والمقدمات البينة هنا او في علم اخر يتركب منها الادلة
المستعملة في العلوم لاثبات مسائله وقد يطلق على ما يتوقف عليه الشيء ذاتا او تصورا او شروعا
وهذا اعم مما يعد جزء من العلوم لتناوله معرفة الغاية وتصوره بوجه او باسمه وقد يطلق
على معنى اخر وهو المراد هنا وهو ما لا يكون مقصودا بالذات في الفن على معنى ان لا يكون معرفة
احواله والتفكر فيه مقصودا اوليا في الفن لعدم ترتب غاية الفن عليه بلا واسطة وان كانت
المسائل المتعلقة بها مقصودا اصليا من الفن لكون مسائل الفن كلها مقصودة بالذات
فيه كالكليات الخمس فان معرفة احوالها والنظر فيها ليست مقصودا اصليا من المنطق كما
ان لكل منهما مبادي فلذلك له مقاصد كما قال ومقاصد فهي ما يكون النظر في احواله والبحث
عن اعراضه مقصودا اوليا في الفن لترتب غاية الفن عليه بلا واسطة كالقول الشارح والحجة
فان غاية المنطق التي هي العصمة انما ترتب على معرفة احوالهما اذ التي معرفة صحتهما وفسادهما لكونهما
موصلين بلا واسطة بخلاف الكليات والقضايا فان النظر فيهما انما هي لكونهما من اجزائهما فكان لهذا الاعتبار
اقسامه اي اقسام الفن اربعة المبادين والمقاصدين مبادي التصورات اي المبادي

الكائنة

الكائنة في جانب التصورات اي المباحث المتعلقة بالمعلومات التصورية الكليات الخمس
لتوقف القول الشارح الذي هو المقصود بالذات عليها فاحد اقسام الفن المسائل
الباحثة عن الكليات الخمس واما المبادي فهي انفسها لا مباحثها كما ظن ومقاصدها
اي المقاصد في جانب التصورات القول الشارح بل الاقوال الشارحة فاحد اقسامه ايضا
المباحث المتعلقة بالقول الشارح والمقاصد بنفسه لا مباحثه ومبادي التصديقات
اي المبادي الكائنة في جانب التصديقات اي المباحث المتعلقة بالمعلومات التصديقية
القضايا بانواعها واحكامها اي العكسات والنقيض ولوازم الشرطيات وسميت بها
احكام القضايا لانها يحكم على القضايا باعتبارها فيقال القضية الموجبة الكلية
تنعكس موجبة جزئية ولا يقال القضية الموجبة الجزئية عكس الموجبة الكلية وان صح
ذلك وانما افردها بالذكر مع اندراجها في القضايا لانهم كانوا يجعلون الاحكام
في باب مقابل لباب القضايا ولما رجحها هنا المناسبة اراد التنبيه على ذلك فلم
يكتف بذكر القضايا مع شمولها للاحكام فاحد اقسامه المباحث المتعلقة بالقضايا
واحكامها اي الموضوعات الذكرية في هذه المباحث انواع القضايا المتعلقة بالقضايا
واحكامها فلا يرد انه لا يحسن التقابل بين القضايا واحكامها لان القضايا
موضوع حقيقي لهذه المباحث وليس احكامها موضوعات حقيقية لشيء من المباحث
ومقاصدها اي المقاصد في جانب التصديقات القياس اي من حيث الصورة واما
القسم للصناعات فهو القياس من حيث المادة فلا يلزم تعداد المقسم عن الاقسام
ولا يختلجن في وهمك ان القياس مطلقا من مقاصد الفن في جانب التصديقات ونظر
في احوالها بكلا الاعتبارين فلا وجه للتخصيص لان مباحث الصورة بلغت في
الكثرة مبلغا كانها المقاصد فقط وبما حققنا من معنى المبادي والمقاصد تبين ان المراد
من العبارة الصيفية هنا ظهر ان ما اورده بعض من تصدى لشرح الكتاب
فبعيد عن الحق ومنحرف عن سمت الصواب فان قرب عما ذكرنا تارة لكنه يبعد عنه
اخرى بمراحل ولا تتبع الهوى بعد ما جاءك الحق فالحق احق بالاتباع وان كان المسلك
اتساع فلنقتصر عن هذا القدر مصليا عن خير البشر ولولا تراكم العلائق وتلاطم
العوائق لشرحنا الكتاب عن اخره ورفعت الحجاب وميزت القشر عن اللباب على انهم
المتحصلين متقاعدة وعزائمهم متقاصرة حامدا لله ومصليا على رسول الله
تمت بعناية الله

بسم الله الرحمن الرحيم

قوله من جملة المصادر هذا بحسب الظ واما بحسب التوجيه يحتمل ان يكون حالا من فاعل الفعل في بسم الله بمعنى حامدا قوله فعلها اما منصوب وهو ظاهر او مرفوع والتانيث باعتبار المضاف اليه واما الجر فلا مساغ له يعرفه اهل الاعراب قوله وهو حمدت واحمد الضمير راجع الى الفعل المذكور ضمنا في قوله المحذوف فعلها الا اي فعلها يعرف بالتامل قوله لكونها اصلا اي لكون الجملة الفعلية المخصوصة وهي جملة حمدت او احمد اصلا للاسمية المخصوصة وهي جملة الحمد لله لانها معدولة عنها للدلالة على الدوام وقيل لكون الجملة الفعلية المطلقة اصلا للاسمية المطلقة لان التركيب فيها اشد وامتزاج احد الجزئين وهو الفعل بالاخر اكثر اولانها يشمل الخبر والانشاء وصفا بخلاف الاسمية قوله وللتنصيص هذا وان امكن في الجملة الاسمية بجعل المبتدا مضافا الى ياء المتكلم مثل حمدي لك الا انه لم يعتبر لعدم الاعتراف واعتبار الاصلية فيها قوله وانما اختير الحذف يعني اختير الجملة التي حذف فيها الفعل دون التي لم يحذف فيها ذلك مثل جملة حمدتك او احمدك بدون ذكر حمدا لا بمعنى اختير حذف الفعل في هذه الجملة حتى يرد ان حذفه واجب والاختيار ينافيه قوله ليقع الحمد على وتيرة التسمية هذا وجه لاختيار الفعلية على الاسمية ايضا قوله وليذهب اه وليكون الحمد مؤكدا فتامل قوله لانه يدل على الاستمرار لان المضارع يدل على الاستمرار بحسب المقام والقرينة لا مطلقا على ما صرح به السيد الشريف في حاشية المطول حيث قال قد يقصد بالمضارع الاستمرار على سبيل التجدد والتقضي بحسب المقامات انتهى كلامه ولعل مراد المحشي بذلك اي يدل المضارع على الاستمرار في هذا المقام قوله واما الماضي اه اراد بدلالة الماضي على الانقطاع والتقضي عدم دلالته على الاستمرار مطلقا فقوله ايضا ناظر اليه اي لا يدل على الاستمرار الماضي الموجب لاستغراق الحمد في جميع الازمنة الماضية كما لا يدل على الاستمرار مطلقا واما كونه ناظرا الى دلالة الماضي على الانقطاع ودلالة المضارع

على الاستمرار فغير مناسب للاستعمال ايضا كما لا يخفى وعلى جميع التقادير الاولى ترك ايضا الافادة مع ما يفيده او ذكر الواو بدل مع قوله وهي الاحسان وهي العطية ايضا قوله اي على ما الحصته لي من بين اه فيه نشر على غير ترتيب اللف قوله واضافة المنح الى العوارف بيانية ليس على ما ينبغي لانها لامية لا بيانية لان المنح مضافة الى العوارف المضافة الى الافاضل والا لم يصح الاضافة تامل قوله يدل على ان المراد به المصدرية يؤيده كون الحمد على الانعام الذي هو صفة المنعم اذ على تقدير الموصولة يكون على نفس النعمة وهو غير اولى قوله لا يصح عطفه عليه من حيث المعنى اه عدم صحة العطف على ان يكون التقدير هكذا اي على ما خلصتني منه من محن اه واما على تقدير ان يكون هكذا اي على ما خلصتني به من محن اه اي على النعمة التي خلصتني بسببها من محن العواصف على ان يكون الباء للسببية ومن متعلقة بخلصتني فيصح بلا شك نعم يتبادر الى الفهم تقدير منه في الوهلة الاولى قياسا على ما سبق لكن التامل يدفعه قوله ويجوز ان يكون المنح اه وح يكون ما موصولة ومن بيانية لا غير قوله وعلى جميع التقادير الاولى وعلى كلا التقديرين قوله وقيل كانه انما قال قيل بناء على انه لا يفهم من اللفظ وفيه ان اضافة العوارف الى الافاضل قرينة المتبادر كما ان على علم قوله فكان عوارفهم اعطاها الاولى اعطيتها الا انه لما وصف العوارف بوصف ذوي العقول الذي هو اعطاء العطايا وكان الاعطايا والاستنباط معتبرا في كل واحدة من تلك العوارف قال اعطاها مع انه مسند الى ضمير العوارف اي اعطى كل واحدة منها تلك العطايا قوله فعبر بالمشبه عن المشبه به بلفظ المشبه هذا التفريع ليس على ما ينبغي لان التشبيه في النفس هو التشبيه المضمر وهو مذهب الخطيب والتعبير عن المشبه به بلفظ المشبه مذهب السكاكي فتفريع احدهما على الاخر غير جيد والمناسب ان يقال فعبر عن المشبه بلفظ اختيارا لمذهب الخطيب او بترك قيد في النفس اختيارا لما ذهب اليه السكاكي على ان الاحتمال الثاني من التشبيه على اي تقدير كان ليس بشيء فان الاستعارة التخييلية ساقطة في المعنى عن درجة الاعتبار

وَأَمّا ذكر قرينة للتشبيه كما بيّن في محله فعلى هذا يكون حاصل المعنى على ما خلّصني من محن الفضائل المشبهة بالنباتات الحضرة ولا يخفى ما فيه سوء كانت ما موصولة او مصدرية ومن متعلقة او بيانية ولعل لهذا لم يتعرض لتفسير هذا الاحتمال وبيان معناه **قوله** واما تشبيه ادراك الفضائل اى تشبيه دركات الفضائل بالعواصف والتعبير بها عنها استعارة مصرحة تحقيقية فغير مناسب لان الاول موجب لشرف نوع وهو الانسان والثاني معدم لشرف نوع النباتات الخضر ولان الاول شريف في نفسه بخلاف الثاني ولا يخفى عليك ان عدم المناسبة المذكورة اذا الادراك اريد الحق المطابق لنفس الامر كما هو المناسب الاضافية الى الفضائل فسلم واما لو اريد الادراك الشامل للشك والوهم والجهل المركب كما يقتضيه اضافة المحن اليه فلا يخلو من مناسبة ما بلا مرية على ما لا يخفى على ذوي الادراك **قوله** كهي في حمد الله اى كالنكتة في حمد الله اعلم ان الضماير قد يقع بعضها موقع بعض كما نقول ما انا كانت فانت مع انه ضمير مرفوع واقع موقع المجرور على ما بين في محله فهي في هذا المحل من هذا القبيل **قوله** اولى يجوز ان يكون اى هذا النقش يجوز ان يكون اه فلو يرد لغوية احد الجوازين عدم صحة الاخرى وقوله هو على ما وقع في اكثر النسخ لافادة حصر تنبيك الجوازين به من بين قرائنه وقوله مفتوح الهمزة خبر يكون كمضموم الهمزة **قوله** تانيث الاول اذ اصلها أُولى فاعلت بقلب المكان كما ان اصل الاول او ءل فاعل بقلب الهمزة واوا **قوله** وهو الايمان والاسلام فيه ان كونهما اشرف النعم يستلزم التسوية بين الانبياء وامتهم في هذه الصلوة فالاولى ان يقال اشرف النعم وهي النبوة والرسالة **قوله** وخواص النبوة والرسالة يرد عليه انه لا شك في انهما اشرف من خواصهما اللهم الا ان يقال اضافة الخواص اليهما بيانية فالاولى في البيان ان يقال اى اشرف النعم وهو النبوة والرسالة **قوله** بحسب الشرف والرتبة الاولى القصر على الشرف وكانه لم يفرق بينهما فجعلها عطف تفسير له **قوله** لان نعمة الوجود اه الاولى في التعليل ان يقال لانها اى اولى النعم بحسب الزمان هي نعمة الوجود فيكون المعوج وصلوة على جميع

من

من لحقهم نعمة الوجود وهو باطل لشموله الصلوة على الكافرين **قوله** من الصيغة البديعة ماضيها وهو التجنيس الخطي كالنعوت والمبعوث وتجنيس القلب كالخصت وخاصت والمنح والمحن والافاضل والفضائل واما الفواضل فيشبه ان يكون من قبيل اجناس الاشتقاق بالنسبة الى الاخيرين وهو توافق الكلمتين في حروف الاصول مرتبة والاتفاق في اصل المعنى نحو قوله تع فاقم وجهك للدين القيم فانهما مشتقان من قام يقوم **قوله** اى كنت لا انهره اى قد كان اخ لى اقترح على ان اكتب اه وكنت لا انهره لان النهر يكون بعد الاقتراح غالبا فلا يلزم الاضمار قبل الذكر في لا انهره واستقباله ويزجره لانه محكي عن الشارح نعم يرد عليه ان المناسب ايراد الاخ معرفة كالتعلل وجوابه اسهل على الاهل ويرده التعلل **قوله** يريد السائل على الباب فيه ان الدليل ح لا يوافق المدعى الا ان يقال ان حكمه عام وان كان مورده خاصا او يقال انه مبنى على جعل هذا السائل كالسائل على الباب كما يشعر به قوله في كل صباح ومساء تامل **قوله** فاما ان تعطيه من قبيل حذف الجار قياسا اى لا تنهره واما بان تعطيه او ترده ردا لينا وفيه تامل واما من قبيل فشدوا الوثاق فاما منا بعد واما فداء اى لا تنهره فاما اعطه اعطاء ان وجد المسئول عنه او رده ردا لينا ان لم يوجد على ما سيأتي في الحاشية **قوله** بل اقتراح على الكتابة الاولى ان يقال بل اقتراح على الكتب ولا زمني لاجله وكانه لم يفرق بينهما والفرق واضح لان الكتب بمعنى ايجاد النثر كما ان الشعر بمعنى ايجاد النظم **قوله** وههنا قد وجد لان المسئول ههنا هو الفوائد والمسائل وهي موجودة في ذهن الشارح واعطاها كتبها ونقشها في الاوراق فالمناسب بحاله ان يسئل الاعطاء والكتب لا الرد والتعلل **قوله** عده عدها لا استحقاره المناسب لرعاية الادب ارجاع الاستحقار الى ادراك المسائل الذي هو صفة له لا الى المسائل انفسها اللهم الا ان يقال معنى لا ستحقاره لا استقلاله وعد قليلا او الضمير راجع اليه لا الى المسئول **قوله** فلما اتوا بالالحاح اه الانسب فلما اتوا به **قوله** اى الحاحه لان الاقتراح اه وفيه نظر اما اولا فلان تفسير الاقتراح بالالحاح تفسير بغير معناه قال الشريف العلامة

ونوعه من التجنيس المصحف وهو ما فيه ان احدى كنابة الالحاح بابدال الحرف على صورة المبدل منه في الخط لتنوين تعالى وتهم اللفظ تجنون النجم يحسبون انهم يحسنون صنعا

التجنيس التام مناسبة الكلمة الكلمة الاخرى في المادة والهيئة والترتيب

ووجه السؤال الشائع اذا اعيد معرفة فهو عين الاول واذا اعيد نكرة فهو غير الاول والاخ اعيد نكرة فيكون غير الاول وليس كذلك فالمناسب ايراده معرفة كالتعلل وجوابه ان القول بهذا ليس على اطلاقه يعنى لا انه امر كلي وهذا الجواب يرده التعلل فيكون المناسب ايرادهما نكرة وايرادهما معرفة فافهم

ووجه التامل انه ان جعل هذا السائل كالسائل يلزم اجتماع الحقيقة والمجاز ورده ان اراد عموم المجاز

ما تعلق عليه لفظ السائل ...

ووجه التامل ان هذا لو كان من هذا القبيل لما دخل الفاء لان هذا الفاء لا يدخل بين ... ومتعلقها بين العامل والمعمول فلا يكون من هذا القبيل

وفيه نظر لان اللام المقدر في قوله تعالى وان المساجد لله متعلق مع دخول الفاء فلا تدعوا وكذا اللام في قوله تعالى لايلاف متعلق بقوله فليعبدوا وغير ذلك قلت ان اللام التعليلية وما تضمن معناه يجوز دخول الفاء بدون منع العمل في متعلقها للتأخر ... في معنى الشرط والسبب ... كما ذكر في الكشف ... تعلق لايلاف بقوله فليعبدوا كذا نقل ...

اقترح عليه شيئا سأله من غير روية واقترح الكلام ارتجله صحاح

في حاشية الاصول لاقتراح السؤال بغير روية والالحاح المبالغة فيه و
اما ثانيا فلان الظ من قوله لان الاقتراح اه ان يكون تعليلا للتعبير وليس
كذلك اذ لا حاصل له بل هو تعليل العدم نفع التعلل المذكور في الشرح واما
ثالثا فلان قوله على سبيل التحكم والارتجال لا طائل تحته بل المناسب القصر على
السؤال من غير روية او يقال لان لاقتراح السؤال من غير روية والارتجال
بعطف الارتجال عن السؤال لانه معنى اخر للاقتراح قال في الصحاح اقتراح الكلام
ارتجاله وهذا ابتداؤه من غير تهيئة قبل ذلك قوله هضما لنفسه هذا
باعتبار انه جعل نفسه اخا ومثلا لهم واما اعتبار انه جعلهم اخوانا وامثالا
له فالتعبير عنهم بالاخوان للتعظيم لشانهم والاهتمام بحالهم والاشارة
الى انهم بلغوا من الفضل والكمال الى حيث لم يبق بينه وبينهم الا اسم المعلم والمتعلم
لكن هذه الاشارة ظاهرة لو كان المراد من المستفيدين المتعلمين المقربين واما
لو كان اعم منهم فباعتبار بعض الافراد الذين مطمح نظره فيهم اعني المقربين
عليه هذا كله لو كان التعبير المذكور من الشارح رحمه الله واما لو كان من
السائل والشارح بحكيه كما هو من السوق فان كان معنى الاخوان اخواني
فالتعبير عن امثاله بها لاظهار ما وقع بينهم من المحبة والصداقة وان
كان معناه اخوانك كما فيما قبل قوله بهذا التاليف الاولى ترك هذا التاليف
الا ان يراد اظهار ان التاليف بسبب شفقته عليهم قوله التعبير بالاخوان الاولى
في التعبير بالاخوان اى التعبير الذي هو الاخوان لا التعبير عن المستفيدين
بالاخوان على ما لا يخفى قوله يرجح الوجه الاخير بل يعينه وجه الترجيح
بالنظر الى وجود التناسب ووجه التعيين بالنظر الى لزوم التناقض
هذا ولا يخفى عليك انه كما يرجح الوجه الاخير كذلك عد المسؤول عدما
لا استحقاره كما سبق يرجح الاول اللهم الا ان يجعل المفهوم من الوجه
الاخير على التحديث لا على التمح ايضا قوله فليتحمل اه فيه ان هذا الجواب
لا يحسم مادة الشبهة بالكلية والحاسم ان يقال هذا الحديث لا يصح بقرينة
ما سبق من التعلل وما سياتي من الاستعانة بعونه تعالى
قوله والاستعارة اى المصرحة كما هو الظاهر المناسب للسوق والوعد

فيما سبق والا فلا بد من ذكر تعريف المصرحة ايضا كالحقيقة وايضا
لا يكون تعريف الاستعارة جامعا لو كان البيان على مذهب الخطيب قوله
شبه المسائل بالفرائد ويجوز ان يكون من قبيل اضافة المشبه الى المشبه على
ان يكون الرسالة عبارة عن طائفة مخصوصة من المسائل والفرق ان بناء
الاول على تشبيه الافراد بالافراد وبناء الثاني على تشبيه المجموع بالمجموع ويمكن
ان يشبه الرسالة بالمعنى المذكور بالعقد في المرغوبية استعارة بالكناية
ويضاف اليها الفوائد استعارة تخييلية فتامل قوله المفرحة فيه مسامحة
والا فالتركيب في كتب الفوائد المفرحة الا ان يقال المراد من اقتراح الكتب
الفوائد والتانيث باعتبار المضاف اليه قوله اى وقت غروبه فسره ثانيا
اذ لا معنى لغروب اليوم فاشار الى ان الشمس المضاف اليها الغروب مقدرة
الا انه جعل المغرب اسم زمان فاورد في تفسير معناه لفظ الوقت او جعله
مصدرا ميميا فقدر الوقت بناء على زعم ان اللائق ان يضاف الاذان الى
الوقت كما يضاف الى الصلوة لا الى الغروب فاذان المغرب ماول باذان
وقت المغرب مثلا على هذا الزعم ولك ان تقول هذا التفسير ليس بمجرد
قوله مغربه بل المقول مع اذان مغربه لانه يرد على الشارح ايرادان الاول
قدم في هذا القول مع جوابه والثاني انه رحمه الله لم يبال باجابة الاذان
عن اخره حيث اشتغل بالكتب والتحرير عنده الى ان ختم فاشار الى انه رحمه الله
اراد بختم الكتب اذان المغرب ختمه وقت غروب الشمس لا ختمه مع الاذان فافهم

تمت الرسالة المحمودية بعناية الله الملك الوهاب
في وقت غروب الشمس في يوم الرابع
في اواسط شهر شعبان لسنة
خمس عشر ومائة والف